

مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، وإلى الوثيقة الختامية التي اعتمدتها مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في دورته السابعة، المقودة في جنيف في الفترة من ٩ توز/ يوليه إلى ٣ آب/ أغسطس ١٩٨٧^(٥١)، وإلى الإعلان المتعلق بالذكرى السنوية الخامسة والعشرين لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، الوارد في قرار مجلس التجارة والتنمية ٣٧٦ (د-٣٦) المؤرخ في ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩^(٥٢)، والذي أيدته الجمعية العامة في القرار ١٩/٤٤ المؤرخ في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩.

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ٢١٩/٤٤ المؤرخ في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ بشأن تقرير مجلس التجارة والتنمية،

وإذ تضع في اعتبارها قرار مجلس التجارة والتنمية ٣٨٨ (د-٣٧) المؤرخ في ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠ بشأن مشاكل الديون والتنمية في البلدان النامية^(٥٣)، بوصفه جزءاً من المساعدة المستمرة التي يقدمها المجلس في التيسير حل دائم لمشكلة المديونية الخارجية للبلدان النامية،

وإذ تلاحظ أن «تقرير التجارة والتنمية، ١٩٩٠»^(٥٤) يشكل جهداً قياماً آخر في زيادة فهم الترابط بين مشاكل التجارة والتعميل الإنمائي والنظام النقدي الدولي ونظر المجلس في مشاكل الديون والتنمية في البلدان النامية،

وإذ تؤكد أن جولة أوروغواي للمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف، التي بدأت في أثناء الدورة الاستثنائية لمجموعة الاتفاقيات العالمية بشأن التعريفات الجمركية والتجارة، المقودة في يونيو دل إستي، أوروغواي، في الفترة من ١٥ إلى ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦، تهيئ فرصة فريدة من نوعها للإسهام في إقامة نظام تجاري أكثر افتتاحاً وقدرة على البقاء والاستمرار، وإذ تدرك أن جولة أوروغواي لا يمكن اختتمامها، كلياً أو جزئياً، دون التوصل إلى نتيجة هامة ومتوازنة في جميع المجالات المعنية، بما فيها المجالات ذات الأهمية الخاصة بالنسبة للبلدان النامية،

١ - تحيط علماً بتقرير مجلس التجارة والتنمية عن الجزء الثاني من دورته السادسة والثلاثين والجزء الأول من دورته السابعة والثلاثين^(٥٥) وتحت الدول الأعضاء على أن تنفذ بالكامل أحكام القرارات والمقررات التي اتخذها المجلس؛

(٥١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والأربعون، الملحق رقم ١٥ (A/44/15)، المجلد الثاني، الفرع الثاني - ألف.

(٥٢) المرجع نفسه، الدورة الخامسة والأربعون، الملحق رقم ١٥ (A/45/15)، الفصل الثالث - باه.

(٥٣) منشورات الأمم المتحدة، رقم البيع E.90.II.D.6.

(٥٤) انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والأربعون، الملحق رقم ١٥ (A/45/15).

تبادل المعلومات والخبرة فيما بين الأقاليم، في تعاون كامل مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية داخل منظمة الأمم المتحدة وخارجها على السواء، حسب الاقتضاء؛

١٢ - تطلب إلى الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية أن يواصل القيام بأنشطة في مجال تعين مشاكل محددة والتوصية باتخاذ تدابير معينة بالنسبة للبلدان الجزرية النامية، وأساساً في الاعتبار ما تم الاضطلاع به فعلاً من أعمال بشأن هذه المسألة داخل الإطار المشترك بين الوكالات الذي دعت إليه الفقرة ١٠ من القرار ١٨٩/٤٣ ولاسيما في مجالات مثل انتطاب المؤشرات الاجتماعية - الاقتصادية الحالية على البلدان الجزرية النامية، والنقل، وأثر الكوارث الطبيعية؛

١٣ - تطلب أيضاً إلى الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية أن يوفر للبلدان الجزرية النامية من الموارد الحالية أو من موارد خارجة عن الميزانية ما يلزم لتقديم خدمات استشارية تقنية لمساعدةها في المجالات التالية:

- (أ) الاستعراض الدوري للأداء الاجتماعي - الاقتصادي؛
- (ب) تقييم واستغلال الإمكانيات البحرية؛
- (ج) تطوير خدمات النقل بين الجزر؛
- (د) تطوير قاعدة البيانات الاجتماعية - الاقتصادية الإحصائية بغية تحسين القدرة على التخطيط؛

١٤ - تطلب كذلك إلى الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية أن ينظر في عقد اجتماعات دورية للخبراء الحكوميين والبلدان والمنظمات المانحة بغية تسهيل استعراض التطورات المتعلقة بالبلدان الجزرية النامية؛

١٥ - تطلب إلى الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية أن يقوم، بالتعاون مع المنظمات الدولية المختصة، ولاسيما المؤسسات الإقليمية ذات الصلة، برصد التقدم المحرز في تنفيذ التدابير المتخذة على الصعيدين الوطني والدولي؛

١٦ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار.

الجلسة العامة
٧١
٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠

٢٠٣/٤٥ - مجلس التجارة والتنمية

إن المجتمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١٩٩٥ (د-١٩) المؤرخ في ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، بصيغته المعدلة^(٤٧)، بشأن إنشاء

في الاقتصاد العالمي ، والتغير التكنولوجي ، وزيادة الصلة بين تدفقات الاستثمارات والتجارة ؛

١٠ - ترحب بقرار مجلس التجارة والتنمية (٣٧-٣٨٤) المؤرخ في ١٣ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٩٠ بشأن مساهمة مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، في نطاق ولايته ، في التنمية القابلة للإدامه^(٥٩) ، وتطلب إلى أمينة المؤتمر أن تواصل التعاون مع أمينة مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية في الأعمال التحضيرية لهذا المؤتمر ؛

١١ - ترحب أيضاً بقرار مجلس التجارة والتنمية (٣٨٠) (٦١) المؤرخ في ٢٣ آذار / مارس ١٩٩٠ وتدعو المجلس إلى أن يتتابع بدقة التطورات والقضايا المتعلقة بعمليات التكامل الاقتصادي ، ولاسيما تلك التي يكون لها أثر كبير على التجارة والتنمية في البلدان النامية ؛

١٢ - ترحب كذلك بقرار مجلس التجارة والتنمية (٣٨٥) (٦٢) المؤرخ في ١٢ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٩٠ بشأن التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية^(٥٩) ، وتويد الجهد الذي يبذلها مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، بوصفه المؤسسة الرئيسية في منظومة الأمم المتحدة التي تعالج مسألة التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية ، من أجل تعزيز ذلك التعاون وتوسيع نطاقه .

الجلسة العامة ٧١

٢١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٠

٤٥/٢٠٤ - مدونة دولية لقواعد السلوك في نقل التكنولوجيا

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٤٤/٢١٦ المؤرخ في ٢٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٩ بشأن وضع مدونة دولية لقواعد السلوك في نقل التكنولوجيا ،

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية عن المفاوضات المتعلقة بوضع مدونة دولية لقواعد السلوك في نقل التكنولوجيا^(٦٣) ؛

٢ - تدعو الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ورئيس مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بوضع مدونة دولية لقواعد السلوك في نقل التكنولوجيا إلى إجراء المزيد من المشاورات المتعمقة مع المجموعات الإقليمية والحكومات بشأن مشروع مدونة قواعد السلوك ، بالاشتراك مع الهيئات الحكومية الدولية المناسبة في مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في أوائل عام ١٩٩١ ؛

٢ - ترحب بالاتفاق الذي تم التوصل إليه بشأن البند الموضوعي من جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة لمقر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية^(٦٤) ؛

٣ - تلاحظ إسهام الذي قدمه مجلس التجارة والتنمية في فهم الترابط بين مشاكل التجارة والتمويل الإنائي والنظام القديمي الدولي ، مع مراعاة احتياجات البلدان النامية ، وترحب بقرار المجلس (٣٧-٣٧) المؤرخ في ١٧ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٩٠ بشأن ذلك الموضوع^(٥٩) وتحث جميع الحكومات على أن تنفذ بالكامل وفوراً التوصيات الواردة فيه ؛

٤ - تؤكد أن نتيجة جولة أوروغواي للمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف ينبغي أن تفضي إلى تحسن كبير في آفاق التجارة والنمو الاقتصادي والتنمية في جميع البلدان ، ولاسيما البلدان النامية ، وبصفة خاصة من خلال زيادة فرص وصول الصادرات إلى الأسواق زيادة كبيرة ؛

٥ - تحت جميع البلدان على الوفاء بمسؤولياتها في تعزيز توافق وأنظمة النظام التجاري المتعدد الأطراف لصالح جميع البلدان ، وتحقيقاً لهذا الغرض ، تحت جميع المترددين على مواصلة جولة أوروغواي للمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف وعلى اتباع نهج بناء وشامل تجاهها من أجل التوصل إلى نتيجة ناجحة ومتوازنة وفقاً للإعلان الوزاري بشأن جولة أوروغواي^(٤٣) ؛

٦ - تؤكد الحاجة إلى أن تسهم نتيجة جولة أوروغواي إسهاماً إيجابياً في إقامة وتعزيز المبادرات الأساسية والقدرات التكنولوجية للبلدان النامية من خلال تعزيز النظام التجاري المتعدد الأطراف ؛

٧ - تدعو مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، في دورته الثامنة ، إلى تحليل وتقدير نتيجة جولة أوروغواي ، وبصفة خاصة في المجالات ذات الأهمية أو التي تدعو إلى القلق بالنسبة للبلدان النامية ؛

٨ - تحت بلدان المتقدمة النمو على وضع سياسات واتخاذ تدابير تستهدف توفير إمكانيات تصديرية أكبر بكثير للبلدان النامية ، وبصفة خاصة من خلال تحسين فرص الوصول إلى الأسواق ، من أجل دعم الإصلاحات الضرورية في مجال السياسة التجارية ودعم عمليات التكيف المحلي في البلدان النامية ؛

٩ - تدعو مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ومجلس التجارة والتنمية ، حسب الاختصاص ، إلى مواصلة متابعة التطورات التي يكون لها أثر كبير على العلاقات التجارية الدولية متابعة دقيقة وتحليلها ، بما في ذلك التكامل الاقتصادي وإصلاح السياسات